Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

على خلافه، بل الرجوع إليه أولى من التمادي على الاجتهاد الأول[١٩].

ولذلك فصحّة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد، ويُميّز به بين الصحيح والفاسد، والحقّ والباطل، والهدى والضلال، والغيّ والرشاد، ويمدّه حُسن القَصْد، وتحرّي الحقّ، وتقوى الربّ في السرّ والعلانية، ويقطع ما دتّه أتباعُ الهوى، وإيثار الدنيا، وطلب محمْدة الخلق، وترك التقوى[٢٠].

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب القضاء:

فإنه لا ينفع تكلم بحقّ لا نفاذَ له. ولاية الحقّ: نفوذه، فإذا لم ينفذ كان ذلك عَزْلاً له عن ولايته، فهو بمنزلة الوالي العَدْل الذي في توليته مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، فإذا عُزل عن ولايته لا ينفع. ومُرادُ عمر بذلك: التحريض على تنفيذ الحقّ إذا فهمه الحاكم. ولا ينفع تكلمه به إن لم يكن له قوة تنفيذه، فهو تحريض منه على العلم بالحقّ والقوة على تنفيذه، وقد مدح الله سبحانه أولي القوة في أمره والبصائر في دينه، فقال: (واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولي الأيدي والأبصار)؛ فالأيدي: القُوى على تنفيذ أمر الله، والأبصار: البصائر في دينه[٢١].

قال ابن مسعود (ـ ١٧٥ هـ): مَنْ كان عنده علم فليقل به، ومن لم يكن عنده علم فليقُل: «الله أعلم»، فإنّ الله قال لنبيّه: (قل ما أسألكم عليه من أجر، وما أنا من المتكلفين)[٢٢].

قيل: قد استقر في عُرف الشارع أنّ الأحكام المذكورة بصيغة المذكّرين إذا اطلقت ولم تقترن بالمؤنث؛ فإنها تتناول الرجال والنساء؛ لأنه يغلب المذكر عند الاجتماع، كقوله: ﴿فإن كان له إخوة فلأمه السُدس﴾، وقوله: ﴿ولا يأب

---

١٩ ـ نفسه: جـ ١: ص ١١٠.

٢٠ ـ نفسه: جـ ١: ص ٨٧.

٢١ ـ نفسه: جـ ١: ص ٨٩. سورة ص الآية ٤٥.

٢٢ ـ نفسه: جـ ٢: ١٦٦. سورة ص الآية ٨٦.